

27 نوفمبر 2015

0009358

Adresse
العنوان

93 Avenue Hédi Chaker 1002 Tunis
93 شارع الهادي شاکر 1002 تونس

Tel
الهاتف

(+216) 71.890.799

Fax
الفاكس

(+216) 71.892.872

Site
web
الموقع
الويب

www.impots.finances.gov.tn

CIFD
مركز الإشراف
القضائي
على الجبائي

81.100.400

*Centre d'Information Fiscale à Distance
*Tarif en TTC : Fixe : 70 millimes, Mobile : 140 millimes

مذكرة إلى

السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات تونس 1 وسوسة و صفاقس 1
والسادة رؤساء مكاتب الضمان

الموضوع: حول تفويض إحالة محاضر معاينة المخالفات لأحكام القانون المتعلق بالمعادن النفيسة إلى النيابة العمومية وإبرام الصلح فيها إلى المدير العام للأداءات وإلى رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات المشتملة على مكاتب الضمان.

المرجع:

(1) الفصلان 29 و 40 من القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة؛

(2) قرار وزير المالية المؤرخ في 3 نوفمبر 2015 المتعلق بتفويض إحالة محاضر معاينة المخالفات لأحكام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة إلى وكلاء الجمهورية لدى المحاكم الابتدائية وإبرام الصلح فيها.

وبعد، فقد نص الفصل 29 من القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة على أن وزير المالية أو من فوض له وزير المالية يتولى إحالة محاضر معاينة المخالفات لأحكام ذلك القانون إلى وكلاء الجمهورية.

كما نص الفصل 40 من القانون المذكور على أنه يمكن لوزير المالية أن يفوض إبرام الصلح في المخالفات المنصوص عليها بالفصول 35 و 36 و 37 منه إلى من له صفة رئيس إدارة مركزية أو جهوية للأداءات.

وبهدف إضفاء المرونة المطلوبة على عمل مصالح الجباية والتسريع في معالجة الملفات المتعلقة بالمخالفات المرتكبة في المعادن النفيسة، فقد صدر قرار من وزير المالية مؤرخ في 3 نوفمبر 2015 فوض بمقتضاه إلى رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات تونس 1 وسوسة و صفاقس 1 السلطات التالية:

✓ إحالة محاضر معاينة المخالفات لأحكام القانون عدد 17 لسنة 2005 المؤرخ في 1 مارس 2005 المتعلق بالمعادن النفيسة إلى وكلاء الجمهورية لدى المحاكم الابتدائية المختصة؛

✓ وإبرام الصلح في المخالفات المنصوص عليها بالفصول 35 و 36 و 37 من القانون المذكور.

لذا، فإن رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات تونس 1 وسوسة و صفاقس 1 مدعوون إلى ممارسة الصلاحيات الجديدة التي فوضت لهم بمقتضى القرار الوزاري.

المدير العام للأداءات
الإمضاء: رياض القروي